[286] رسول ا أخذ بنفسي الذي أخذ بأنفاسكم، فقال رسول ا (صلى ا عليه وآله): قوموا فتحولوا عن مكانكم الذي أصابكم فيه الغفلة، وقال: يا بلال أذن، فأذن، فصلى رسول ا (صلى ا عليه وآله) ركعتي الفجر، وأمر أصحابه فصلوا ركعتي الفجر، ثم قام فصلى بهم الصبح، وقال: من نسي شيئا من الصلاة فليصليها إذا ذكرها، فإن ا عزوجل يقول: (وأقم الصلاة لذكري) (4)، قال زرارة: فحملت الحديث إلى الحكم وأصحابه فقالوا: نقضت حديثك الاول، فقدمت على أبي جعفر (عليه السلام) فأخبرته بما قال القوم، فقال: يا زرارة، ألا أخبرتهم أنه قد فات الوقتان جميعا، وأن ذلك كان قضاء من رسول ا (صلى ا عليه وآله). [5176] 7 - محمد بن الحسين الرضي في (نهج البلاغة) عن أمير المؤمنين (عليه السلام)، أنه قال: لاقربة بالنوافل إذا أضرت بالفرائض. [5177] 8 - قال: وقال (عليه السلام): إذا أضرت النوافل بالفرائض فارفضوها. [5178] 9 - علي بن موسى بن طاووس في كتاب (غياث سلطان الورى): عن حريز، عن زرارة، عن أبي جعفر (عليه السلام)، قال: قلت له: رجل عليه دين من صلاة قام يقضيه فخاف أن يدركه الصبح ولم يصل صلاة ليلته تلك ؟ قال: يؤخر القضاء ويصلي صلاة ليلته تلك. أقول: وتقدم ما يدل على ذلك (1)، ويأتي ما يدل عليه (2).

_____

(4) طه 20: 14. 7 - نهج البلاغة 3: 161 / 39. 8 - نهج البلاغة 3: 221 / 279. 9 - غياث سلطان الورى... وعنه في البحار 87: 27 / 4. (1) تقدم ما يدل على ذلك في الباب 35 و 36 من هذه الابواب. (2) يأتي ما يدل على ذلك في الباب 44 من أبواب الاذان. ويأتي أيضا في الباب 2 من أبواب قضاء الصلوات. (*)

_____